الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة بين الشرع الإسلامي والتشريع الجزائري

Divorce via Modern Means of Communication: A Comparative Analysis between Islamic Sharia and Algerian Legislation

عبيد فتيحة *

مخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي

جامعة ابن خلدون-تيارت، الجزائر

fatiha.abid@univ-tiaret.dz

- تاريخ الإرسال: 2026/04/22 - تاريخ القبول: 2026/07/06- تاريخ النشر: 27/ 2026/07

الملخص: اعتبر الشارع الحكيم الطلاق من أبغض حلاله واعتنت التشريعات الوضعية بكل التفاصيل المؤدية إلى فك الرابطة الزوجية هذه العصمة المقدسة، ولأن التطور التكنولوجي والالكتروني طال كل الجوانب ولامسها منها العلاقات والعقود في طريقة انشائها وانهائها، فإننا أصبحنا نعرف ما يسمى بالطلاق الإلكتروني هذا المفرز الجديد الذي طرح جدلا واسعا بين فقهاء الدين والقانون وحتى أمام القضاء لما لهذه الخطوة من حساسية ولأن الرابطة الزوجية مقدسة في كل الأديان والشرائع .غير أن الفقه والقضاء في الجزائر استقر على ان الطلاق المعتد به هو فقط ذلك الطلاق الذي يصدر عن قاضي شؤون الاسرة بعد الإجراءات المعمول بها في القانون الجزائري وبإحدى الصور المنصوص عليها في قانون الاسرة الجزائري إما بالطلاق الرضائي، التعسفي او التطليق او الخلع. مما يجعل من الطلاق الإلكتروني في التشريع الجزائري خطوة تفتقر لإقرارها عن طريق حكم قضائي.

الكلمات المفتاحية: الطلاق الإلكتروني، رابطة مقدسة، طلاق عبر الهاتف، طلاق عبر الوسائط الإلكترونية. إقرار الطلاق، وقوع الطلاق.

Abstract: The wise legislator considered divorce to be one of the most detested permissible acts, and positive legislations have addressed all the details leading to the dissolution of this sacred bond. Since technological and electronic developments have affected all aspects, including relationships and contracts in the way they are created and terminated, we have become familiar with what is called electronic divorce, this new phenomenon that has sparked wide debate among religious and legal scholars, and even before the judiciary, due to the sensitivity of this step and because the marital bond is sacred in all religions and legal systems. However, jurisprudence and the judiciary in Algeria have settled on the fact that the only recognized divorce is the one issued by the family court judge after following the procedures stipulated in Algerian law and in one of the forms provided for in the Algerian Family Code, whether it is consensual, arbitrary, judicial divorce, or khula. This makes electronic divorce in Algerian legislation a step that lacks recognition through a judicial ruling.

Keywords: Electronic divorce- sacred bond- divorce via phone- divorce via electronic means- divorce recognition, occurrence of divorce.

* المؤلف المرسل: عبيد فتيحة

مقدمة:

جعل الله الرابطة الزوجية من أقدس وأسمى العلاقات على الأرض، من خلال محكم تنزيله في القرآن الكريم ومن خلال ما جاءت به سنة نبيه حيث اهتم بكل جوانب هذه الرابطة وتنظيمها، سواء تعلق الأمر بشروط انعقادها وصحتها أو بحقوق وواجبات الزوجين خلال الحياة الزوجية أو بضوابط فك هذه الرابطة الزوجية والآثار المترتبة على هذا الفك.

هذا وتعتبر الشريعة الإسلامية المصدر الرسمي والأساسي للتقنين الجزائري فيما يخص قانون الأسرة محاولة من المشرع الحفاظ على إعمال ضوابط الشريعة السمحة في هكذا روابط، والتي تعد قوام بناء الأسرة ولَبنَتِها الأساسية، بحيث وقفت بنود قانون الأسرة بدورها على تنظيم بداية ونهاية الرابطة الزوجية كعقد مدني وتنظيم العلاقة الزوجية بين طرفي العقد فيما يخص الالتزامات المتبادلة بين الزوجين، ولأن الزواج مبني على الاتفاق والتراضي من الأساس فقد تعكر صفو الحياة الزوجية بعض الاختلافات التي تتسم بالبساطة تارة وبالعمق تارة أخرى مما يحول دون استمرار العلاقة الزوجية بل ويجعل ذلك مستحيلا، أين يصبح فك هذه الرابطة شيئًا حتميًا وحلًا اعتبره الشارع الحكيم من أبغض الحلال وأولى التشريع الجزائري عناية بالغة له. من خلال الوقوف على الأسباب المفضية إليه وضمان حق الطرفين.

ونظرًا للتطور الحديث الذي لامس كل جوانب الحياة الإنسانية والعقود المبرمة بين الأشخاص، نعرف اليوم صورة جديدة عن الطلاق من خلال وسيلة إحداثها ألا وهي الطلاق الإلكتروني هذه الصورة التي تطرح جدلًا كبيرًا حول مدى شرعيتها الدينية والقانونية ومن هذا يمكننا طرح الإشكالية المتعلقة ببحثنا وهي: ما مدى صحة الطلاق الإلكتروني شرعًا وقانوناً؟

ولمعالجة هذه الإشكالية وجب الوقوف على أربع نقاط:

أولا: التعريف بالطلاق الإلكتروني

ثانيًا: صور الطلاق الإلكتروني

ثالثًا: إثبات الطلاق الإلكتروني في التشريع الجزائري.

رابعا: موقف الشريعة والقانون من الطلاق الالكتروني.

أولا: التعريف بالطلاق الإلكتروني

قبل أن نمر إلى تعريف الطلاق الإلكتروني علينا أن نعرج أولًا على تعريف الطلاق أو ما يعرف قضائيًا بفك الرابطة الزوجية.

1- تعريف الطلاق لغة:

الطلاق لغة: هو حل الوثاق ورفع القيد والتخلية والإرسال والفك والتحرير، يقال أطلق الشيء أي حرره وفك قيده، والإرسال يعنى به الناقة الطالق أي التي أرسلت ترعى بحرية دون قيد [1].

ويعرف الطلاق في لسان العرب لإبن منظور بانه الإطلاق ويقال طلقت الأسير إذا أطلقته وعفوت عنه، وطلق إمرأته أي فصلها عن نفسه وتركها[2].

2- تعريف الطلاق إصطلاحا:

من الناحية الاصطلاحية المشرع الجزائري لم يعرف الطلاق غير أنه تعرّض إلى ذكر صوره وذلك في المادة 48 من قانون الأسرة الجزائري[3] حيث نص على أنه يمكن حل عقد الزواج بالطلاق إما بإرادة الزوج المنفردة أو برضا كلا الزوجين أو بطلب من الزوجة.

3- تعريف الطلاق شرعا:

أما من الناحية الشرعية فقد اختلف الفقهاء في تعريفهم للطلاق غير أنهم لم يختلفوا على مضمونه وموضوعه فعرفوه بأنه «رفع قيد النكاح بألفاظ مخصوصة»، لذا فإن فقهاء الحنفية ذهبوا إلى أنه رفع لقيد النكاح في الحال بلفظ خاص، أما المالكية فقالوا بأنه رفع للقيد الثابت الموجود بالنكاح وقال الشافعية بأنه حل لعقد النكاح بلفظ الطلاق والحنابلة قالوا أنه حل لقيد النكاح[4].

[1] – معجم مقاييس اللغة لابن فارس.

[2] – لسان العرب لابن منظور.

[3] – القانون رقم 11/84 المؤرخ في 09جوان1984، المتضمن قانون الأسرة ج–ر، عدد24، الصادرة سنة 1984 المعدل والمتمم بالأمر 02/05 المؤرخ في 27 فيفري2005، ج–ر, عدد15، الصادرة بتاريخ 27–06–2005.

[4] – الياس مسعودة نعيمة، التعويض عن الضرر في بعض مسائل الزواج والطلاق، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2009–2010، ص115

فقد ورد ذكر الطلاق في القرآن الكريم في عدة آيات بينات كقوله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم "**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**"[5]وقوله أيضًا "**لا جناح عليكم إن طلقتم النساء مالم تمسوهن**"[6].

كما جاء في السنة النبوية التعريف بالطلاق، عن محمد بن خالد عن عبيد الله بن الوليد الوصافي عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "**أبغض الحلال عند الله الطلاق**"[7]، كما ورد أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد طلق حفصة بنت عمر ثم راجعها[8].

أما الطلاق الإلكتروني فلم يتم التعرض إليه من طرف فقهاء الإسلام المتقدمين، نظرًا لحداثة المصطلح ومزامنة ظهوره للتطور التكنولوجي ولم يرد في مصنفات الفقه الإسلامي إلا الإشارة لتفاصيل تخص الطلاق إشارة أو كتابة[9].

هذا ويمكننا تعريف الطلاق الإلكتروني بأنه إنهاء وحل للرابطة الزوجية إما بشكل صريح أو بكناية باستخدام وسائل التواصل الإلكتروني. كالإيميل أو المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية القصيرة أو الإلكترونية كذلك مكالمات الفيديو عبر الوسائط الإلكترونية الاجتماعية[10].

وللإشارة فإنه يطلق مصطلح وسيط إلكتروني على كل برنامج حاسوب أو أي وسيلة تواصل إلكترونية أستخدمت في الطلاق بغض النظر على مكان تواجد المتعاقدين[11].

إذن فالطلاق الإلكتروني هو فك للرابطة الزوجية صراحة أو ضمنيًا باستعمال أحد الوسائط الإلكترونية الحديثة دون أن يكون الزوجان في مكان أو مجلس واحد.

[5] – سورة البقرة، الآية 229.

[6] – سورة البقرة، الأية236.

[7] – أخرجه أبو داوود في سننه 2178

[8] – لطيفة بهى، الطلاق الإلكتروني ومدى صحته، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد04، العدد02، سنة 2015، ص261.

[9] – رجاء بوطار، محسن شدادي، إثبات الطلاق الإلكتروني بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، المجلد 08 العدد01 ، الجلفة، الجزائر، سنة 2023، ص206.

[10] – حوحو رميساء، بوسطلة شهرزاد، الطلاق الإلكتروني، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 07، العدد02 ، سنة 2022، ص273.

[11] – عبان عميروش، الوسيط الإلكتروني كآلية للتعبير عن الإرادة، المجلة الشاملة للحقوق، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم2021، ص92.

ثانيًا: صور الطلاق الإلكتروني.

ينقسم إلى صورتين هما:

الطلاق الإلكتروني الكتابي واللفظي، ويندرج تحت هاتين الصورتين عدة تفصيلات نتطرق لها لاحقًا:

1/ الطلاق الإلكتروني بالكتابة:

ويكون هذا الطلاق بكتابة اللفظ والإعراب عن نية الانفصال دونما ترك مجال للشك أو التأويل، باستخدام أجهزة الاتصال السلكي واللاسلكي.

ويعد الهاتف المحمول أهم وأبرز صور الاتصال اللاسلكي وترجع أول تجربة في التاريخ له إلى سنة 1948 ويعتمد في طريقة عمله على ذبذبات وإشارات عبر الأثير ترسلها محطات ارسال فضائية وأقمار صناعية[12].

هذا ويستعمل الهاتف المحمول في ارسال رسائل نصية (sms)، كذلك قد يستخدم الكمبيوتر كوسيلة من وسائل إرسال الرسائل النصية إذا ما استعمل لفتح أحد تطبيقات ووسائط التواصل الاجتماعي أو إميل إلكتروني.

ونكون أمام الطلاق الإلكتروني كتابة حين استخدام هذه الوسائل الإلكترونية من طرف الزوج وإرساله لزوجته ما يدل على الطلاق صراحة أو ضمنيًا [13]، كأن يقول لها فيها "أنت طالق"[14].

2/ الطلاق الإلكتروني اللفظي:

ويتم هذا الطلاق باستخدام نفس الوسائل الإلكترونية السابقة الذكر غير أن الاستعمال لا يكون كتابيًا بل لفظيًا، إما عبر الهاتف أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

[12] – حجازي محمد، الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة حكمه وحجيته، الملتقى الوطني بكلية الحقوق، جامعة غرداية، 2014.

[13] – علي بن عبد الأحمد أبو البصل، الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي، جامعة الطائف، كلية الشريعة والأنظمة،2012 ، ص11.

[14] – رجاء بوطار، محسن شدادي، الطلاق الإلكتروني، المرجع السابق ص207.

1/عبر الهاتف:

وهي إعلان الزوج للزوجة عبر مكالمة هاتفية رغبته في الطلاق لفظًا بقوله لها "أنت طالق" ولا يشترط أن يكون الزوج والزوجة في ذات المجلس بل يكفي أن تسمع الزوجة من الزوج لفظ الطلاق أو أن يخبر بذلك أحد من أقاربها كون الطلاق لا يشترط موافقة الزوجة[15]، أو بترك رسالة صوتية لها.

2/عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

أي أن يطلق الزوج زوجته لفظًيا عبر إحدى وسائل التواصل الاجتماعي عن طريق محادثة صوتية أو محادثة فيديو وأمثلة هذه الوسائل كثيرة مثل (فيسبوك، ماسنجر، فايبر، واتساب، تيليقرام...إلخ)، هذا ويعتبر الطلاق صريحًا في هذه الحالة حيث يتم صوتيًا شفاهيًا بصورة لا تترك مجالًا للشك بقوله لها "أنت طالق"[16].

ثالثًا: إثبات الطلاق الإلكتروني:

بما أن الوسائل الإلكترونية أضحت السبيل الأكثر استعمالًا وتداولًا ومثلما تطرقنا إليه أن هذه الوسائل طالت كل المعاملات الإنسانية والعقود والاتفاقات في انشائها وانهائها منها الطلاق الذي يصبح الكترونيا في حال ما إذا استعملنا فيه هذه الوسائل، وبالرغم من اختزال هذه الوسائل للوقت وتسهيلها للمعاملات غير أن الأمر يطرح عدة إشكالات عندما يتعلق الأمر بمعاملة حساسة تمس بالأسرة وروابطها وأهم هذه الإشكالات هو كيفية إثبات هذا الطلاق بين الشرع والقانون.

فالطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو باستخدام الانترنت قد يكون عرضة للتحايل والتزوير أو الغش؛ خاصة إذا ما حاولت الزوجة تطليق نفسها باستخدام بريد زوجها الالكتروني أو باستخدام الصفحة الشخصية له على أحد التطبيقات الالكترونية لإرسالها لفظ "أنت طالق" لنفسها، كذلك بان يرسل هذا اللفظ بحساب وهمي يستخدم به اسما مستعارا يطابق اسم الزوج[17]. مما يحتم ضرورة التأكد من عدم تزوير هذا الطلاق.

[15] إبراهيم خالد ممدوح، إبرام العقد الالكتروني، دراسة مقارنة، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص 56

[16] إيهاب حسين مصطفى، الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة، دار المعارف للنشر، القاهرة، مصر، سنة 2012، ص 55

[17] عمر طه خليل السامرائي، الطلاق الالكتروني في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية العراقي، مجلة كلية التراث الجامعة، العدد 30، 2020، ص122.

ولأن التطور الالكتروني أفرز مصطلح الكتابة الالكترونية والتي يصطلح بها كذلك على أي كتابة ينشئها الأطراف أو يرسلونها أو يقومون بتخزينها لتحرير العقود بالصيغ الالكترونية وتكون موقعة توقيعا إلكترونيا[18]، فإن المشرع الجزائري جاء بالمادة 323 مكرر 1 من التقنين المدني ناصا بها على "... يعتبر الإثبات بالكتابة في الشكل الالكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق..."[19]

كذلك فإنه من الضروري الاستدلال والاستشهاد بالتوقيع الرقمي، هذا الأخير الذي يحتوي على البصمة الإلكترونية للشخص الموقع المُرسل مما يسهل عملية التحقق من هويته الشخصية[20]، علما أن الطلاق بالكتابة والتوقيع الإلكتروني يختلف عن الطلاق العادي باستخدامه كوسيلة أو وسيط إلكتروني وتبقى السلطة التقديرية للقاضي للتبين في الألفاظ المستعملة ومدى موافقتها لوقوع الطلاق صحيحًا.

أما المشرع الجزائري فنص من خلال المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري على أنه "لا يثبت الطلاق إلا بحكم بعد عدة محاولات صلح يجريها القاضي دون أن تتجاوز مدته (03) أشهر ابتداء من تاريخ رفع الدعوى"، ويفهم من هذا النص أن المشرع الجزائري اتجه من مسألة الطلاق إلى القضاء مباشرة، أي أن الطلاق لا يثبت إلا بحكم صادر عن القاضي[21].

غير أننا نجد أنفسنا وفيما يعرف بالطلاق الإلكتروني أمام فراغ تشريعي لم يأت التشريع الجزائري على ذكره أو تناوله وأمام هكذا حالات لا تحتويها النصوص التشريعية، لا يسعنا سوى العودة لأحكام نص المادة 222 من قانون الأسرة الجزائري حيث تحيل فيه كل ما لم يرد فيه النص إلى أحكام الشريعة الإسلامية بقولها: "كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية"[22].

إذن فالمشرع الجزائري قد انتهج نهج باقي التشريعات العربية ولم يتطرق إلى تفصيل الطلاق الإلكتروني ومنه فإنه لم يرد فيه وسائل إثبات هذا الطلاق، بل اكتفى فقط بالنص على وجوب ثبوت الطلاق

[18] المختار بن قوية، حجية الكتابة الالكترونية في المواد المدنية، مجلة الحوكمة والقانون الاقتصادي، المجلد 02، العدد 1، 2022، ص 61

[19] الأمر رقم 85/75 المؤرخ في 20رمضان 1395 الموافق ل26 سبتمبر1975 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم

[20] عمر حسن المومني، التوقيع الالكتروني وقانون التجارة الالكترونية، دار وائل للنشر، عمان، 2003، ص 50، 54

[21] – قانون رقم 84–11 مؤرخ في 09يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة، (ج.ر رقم 24 مؤرخ في 12يونيو سنة 1984) المعدل والمتمم بالأمر رقم 02/5 مرجع سابق.

[22] – قانون رقم84 المؤرخ في 09 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة (ج.ر رقم 24 مؤرخة في 12 يونيو سنة 1984) المعدل والمتمم بالأمر رقم 5–02 المؤرخ في 27 فبراير 2005 (ج.ر رقم 15 مؤرخة في 27 فبراير 2005).

بحكم بعد محاولات الصلح، الشيء الذي فتح المجال لقياسه على الإثبات المعتمد في المسائل المدنية في القواعد العامة أي اعتماد الإثبات بالإقرار والشهادة وباليمين[23].

وعمومًا يكون إثبات الطلاق الإلكتروني بالإقرار والذي هو اعتراف الزوج بأنه طلق زوجته بالصيغة والوقت والمكان أي أن يحدد كل هذه التفاصيل الأخيرة وهو بكامل وعيه وأهليته، ثم يصادق على هذا الطلاق بحكم يصدر عن المحكمة بناءً على إقرار الزوج على طلاقه الإلكتروني بعد استيضاح الطرفين الزوج والزوجة[24].

رابعًا: موقف الشريعة والقانون من الطلاق الإلكتروني.

اختلفت المواقف وتضاربت بين الأخذ وعدم الأخذ بالطلاق الإلكتروني وتباينت أيضًا مواقف الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي حول التفرقة بين الطلاق الإلكتروني الشفهي والكتابي.

وسنتطرق إلى موقف الفقه الإسلامي ثم إلى موقف المشرع الوضعي.

1- موقف الفقه الإسلامي من الطلاق الإلكتروني:

يتفق الفقهاء على أن الطلاق اللفظي يقع صحيحًا حيث يخاطب فيه الزوج الزوجة بشكل وجاهي مباشر، غير أن الطلاق عبر الرسائل الإلكترونية من الهاتف المحمول أو الكمبيوتر عبر الوسائط المخصصة للتواصل يأخذ حكم الطلاق بالكتابة[25].

ثم ذهب الفقهاء إلى ضرورة أن الطلاق بالكتابة إنما يكون على الورق أو ما يشبهه وليس الهواء أو الماء، لكنهم اختلفوا في اشتراط النية من عدمه وهل يعتد بالنية كشرط لوقوع الطلاق أو لا.

أين اشترط المذهب المالكي والشافعي النية لوقوع الطلاق صحيحًا بينما لم يشترط الحنفي والشعبي والزهري ذلك، واتجه ابن حزم الظاهري إلى النفي الجازم للطلاق عن طريق الكتابة بشكل قطعي[26].

[23] – ينظر نص المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري.

[24] – حيفري نسيمة أمال، دور وسائل التكنولوجيا الحديثة في إثبات الطلاق الإلكتروني في ظل التشريع الجزائري، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 12، العدد2، جامعة وهران2، سنة2023، ص 278- 301

[25] – أماني علي المتولي، الضوابط القانونية والشرعية والمشكلات العلمية الحديثة للزواج والطلاق، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2014، ص 283

[26] – شقاق ابتسام فاطمة الزهراء، حكم الطلاق الإلكتروني بين الشرع والتشريع، المجلة المتوسطية للقانون والاقتصاد، المجلد03، العدد01، 2018، ص60.

أما الفقه المعاصر الحديث فذهب البعض إلى رفض الطلاق الإلكتروني وذلك لما يشوبه من شكوك ونظرًا لأنه يتم في وعبر فضاء إلكتروني افتراضي يصعب فيه التحري من هوية المرسل ونواياه، لذلك فإن الأستاذ محمد بن أحمد صالح يقول "إنّ الزواج في الشريعة الإسلامية عقد مقدس، فلا يصح مطلقًا أن يتم الطلاق بالطريقة الإلكترونية، لأن هذا يعتبر نوعاً من العبث والاستهتار، فقد قال عز وجل " **الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** " فأين الإحسان في هذا النوع من الطلاق؟؟[27].

هذا وأيد بعض الفقه الطلاق الإلكتروني والأخذ به حيث ذهب الأستاذ عبد الرحمن السند إلى القول أن " إذا كتب الزوج طلاق زوجته وهو يريد إيقاع الطلاق وقع، وإن لم ينوه لم يقع فتعتبر الكتابة كناية تفتقر إلى النية وهذا الرأي الراجح"[28].

أما فقهاء الجزائر فاعتبر الشيخ محمد شريف قاهر رحمه الله أمر تفكيك الرابطة الزوجية بالأمر الجلل والخطير، وجب إحاطته بعناية فائقة فكون الزواج الذي اعتبره الشارع الحكيم ميثاقا غليظا واعتبر حله بأبغض الحلال، مسألة بالغة الأهمية والأثر مما يدعو الى إعطائها حقها من التحقيق والتمحيص والتأكد من أن المرسل هو الزوج وضرورة فهم لماذا اتجه إلى التعبير عن نيته في الطلاق عبر الهاتف ومدى وعيه بذلك[29].

ويستشف مما سبق ذكره والتطرق إليه أن الفقه اختلف وتباين موقفه بين الرفض القاطع للأخذ بالطلاق الإلكتروني، وبين الأخذ به، غير أن الطريقة التي يتم بها هذا النوع من الطلاق هي التي يستهجنها الفقه ويستنكرها، فنظرًا لقداسة العلاقة الزوجية وأهميتها كان الأولى والأجدر أن يكون فكها وحلها بطريقة لا تستدعي الشك حول هوية الزوج وصحته وسلامة وعيه.

2- موقف التشريع الوضعي من الطلاق الإلكتروني:

اعتماد الناس وسائل الاتصال الحديثة بشكل كبير وكلي في جل معاملاتهم المدنية لدرجة أضحى فيها البعض ينهون عقد الزواج باعتماد هذه الوسائل، وأمام الفراغ القانوني في هذا الشأن وفي ظل غياب موقف يحسم بشكل قاطع في مسألة الطلاق الإلكتروني في التشريع الجزائري وجب علينا البحث في بعض

[27] – علي بن أحمد أبو البصل، الطلاق الالكتروني في الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص 16

[28] – عبد الرحمن بن عبد الله السند، الأحكام الفقهية للتعاملات الالكترونية، الحاسب الآلي وشبكة المعلومات، ط1، دار الوراق، السعودية، 2014، ص 210

[29] – شقاق ابتسام فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص 61

التطبيقات المقارنة حول مدى اعتمادها لهذه الطريقة لإنهاء أو حل الرابطة الزوجية أي حل وفك أهم عقد يبرمه المرء في حياته ألا وهو الزواج.

فلدينا على سبيل المقارنة المحاكم الشرعية بسنغافورة التي أتت لتؤكد قبولها بالطلاق عبر رسائل الهاتف المحمول[30].

وأما ماليزيا فقد صدر عنها حكم من محكمة لفائدة رجل طلق زوجته باستعمال هاتفه المحمول بإرساله رسالة لها يقول فيها "**إذا لم تغادري منزل والديك فأنت طالق**"، وبعد التبين من صحة ذلك حكمت المحكمة بصحة هذا الطلاق وأنه جاء موافقًا لأحكام الشريعة الإسلامية[31].

هذا ولا يثير الطلاق الإلكتروني في التشريع الجزائري الإشكال فقط في مسألة الاعتداد به من عدمها، بل في الفاصل الزمني بين وقوعه والحكم به كون المشرع الجزائري جاء في المادة 49 من قانون الأسرة بأن الطلاق لا يثبت إلا بحكم كما سبق وذكرنا.

الخاتمة:

إن الرابطة الزوجية أو عقد الزواج من أقدس الروابط في حياة الشخص وأهمها، حيث أنها تؤسس لبناء حياة اجتماعية وتشكل اللبنة الأساسية لبناء الهيكل الاجتماعي ألا وهي الأسرة، وقد خصها التشريع الإلهي السماوي وكذا التشريعات الوضعية بتنظيم وقواعد خاصة، دينية أو قانونية فاهتم بتنظيم بدايتها وشروط نهايتها، حارصًا على أن يكون القرار الخاص ببدايتها ونهايتها قراراً واعياً ومتأنياً ومسؤولاً.

ومع أن الرابطة الزوجية تنتهي أو تفك بالطلاق أو أحد الطرق التي نص عليها المشرعان المشرع الحق تعالى والمشرع الوضعي، غير أن هذا التصرف طالته التطورات التكنولوجية شأنه شأن باقي التصرفات الأخرى، لتفرز لنا ما يصطلح عليه بالطلاق الإلكتروني.

[30] – سامح سيد محمد، المشكلات العلمية في قوانين الأحوال الشخصية في مصر والدول العربية، دار الكتب المصرية، 2010، ط1، ص 195

[31] – حكم صادر عن المحكمة الشرعية الابتدائية لشرق جونباك في ماليزيا،31 جويلية 2003، انظر سامح سيد محمد، مرجع سابق، ص183.

وقد تضاربت آراء الفقه بين الأخذ وعدم الأخذ به خاصة وأنه يتعلق بفك رابطة على قدر من الأهمية والتقديس وأن طريقة الفك بهذه الطريقة لا تخلو من التلاعب والتدليس الشيء الذي يجعل الكثير يحجمون عن الاعتراف والأخذ بالطلاق الإلكتروني.

غير أن الطلاق الإلكتروني يبقى مختلفًا عن الطلاق العادي في طريقة التصرف فقط فهو يتم عن طريق الأنترنت، ولا يمكننا أيضًا تجاهل إرادة الأشخاص في فك الرابطة الزوجية واعتبارها من العدم لأنها تكون صادرة عن إرادة واعية ومستقلة، وقد يفسر صاحبها تصرفه بأن ظروف بعد المسافة أو استحالة تواجده مع زوجته في مجلس واحد هي التي حالت دون أن يتم الطلاق بالطريقة المعهودة.

وبين ضرورة الأخذ بإرادة الزوج في مسألة فك الرابطة الزوجية حتى ولو عن طريق الانترنت أو الأجهزة اللاسلكية وبين الغموض واستحالة تبيين الهوية في العالم الافتراضي (للشخص الذي تصدر عنه التصرفات) وفي ظل غياب معظم التشريعات عن تنظيم هذه المسألة.

لا يسعنا سوى القول أن الطلاق ونظرًا لحساسيته يستحسن أن يقع في مجلس واحد فيه الزوج والزوجة معًا، لكن وفي حالة استحالة ذلك فإنه من الضروري احترام إرادة المُطلق في الطلاق الإلكتروني خاصة بعد التأكد من صحة قراره وأهليته، كما يجدر الإشارة إلى أنه ومن الضروري المستعجل مواكبة التشريع الجزائري لهذا التفصيل وتنظيمه، فالمشرع الجزائري كما سبق ورأينا لم يعتد بالطلاق الإلكتروني إلا بحكم قضائي تسبقه جلسات صلح وجاهية.